



الوزير

تونس في ٢٠١٩

منشور عدد ١٨

من وزير التعليم العالي والبحث العلمي
إلى السيدات والسادة :
رؤساء الجامعات،

عمداء ومديري مؤسسات التعليم العالي والبحث

الموضوع: حول تنظيم الانتخابات الخاصة بعضوية اللجان الوطنية الاستشارية واللجان الوطنية للانتداب أو الترقية لسلك المدرسين الباحثين التابعين للجامعات بعنوان سنتي 2018 و2019.

المرجع : الأمر عدد 1825 لسنة 1993 المؤرخ في 06 سبتمبر 1993 والمتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين الباحثين التابعين للجامعات وعلى جميع النصوص التي نصّت أو تتممّت وأخرها الأمر عدد 2877 لسنة 2008 المؤرخ في 11 أوت 2008.

- المرفقات :**
- أمثلة لمطبوعات الترشح لمختلف الرتب (أربع صفحات).
 - أمثلة لقائمات الناخبين الخاصة بتكوين مختلف اللجان (أربع صفحات).
 - قائمة في المواد المعنية بتكوين مختلف اللجان الاستشارية ولجان الانتداب أو الترقية.

في إطار تجديد عضوية اللجان الوطنية الاستشارية واللجان الوطنية للانتداب أو الترقية الخاصة بسلك المدرسين الباحثين التابعين للجامعات بعنوان سنتي 2018 و2019، تنظم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي انتخابات قصد تكوين هذه اللجان وذلك وفقاً للأحكام القانونية الواردة بالأمر المشار إليه بالمرجع أعلاه والتي تنصّ على أنّ اللجان الوطنية الاستشارية الخاصة برتبة أستاذ تعليم عال ولجان الوطنية للانتداب أو الترقية الخاصة برتبة أستاذ محاضر وأستاذ مساعد تترَكّب من ثلاثة أعضاء منتخبين ومن عضوين يعيّنهما وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

على المدرسين الباحثين التابعين للجامعات الراغبين في الترشح لعضوية اللجان الوطنية الاستشارية واللجان الوطنية للانتداب أو الترقية بالنسبة إلى المواد الواردة في القائمة المصاحبة توجيه مطالب ترشحهم عن طريق البريد السريع أو البريد مضمون الوصول إلى إدارة الامتحانات والمناظرات الجامعية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي: شارع أولاد حفوز 1030 تونس - في أجل لا يتجاوز يوم الاثنين 12 مارس 2018.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

وفي هذا الإطار نذكر كافة المدرسين الباحثين المعنين بالأمر بما يلي :

I- إيضاحات خاصة بتقديم مطلب الترشح :

(1) الحق في الترشح مفتوح للمدرسين الباحثين القارئين الآتي ذكرهم :

أ) أستاذ التعليم العالي :

بإمكانهم الترشح لعضوية لجنة واحدة من بين اللجان التالية :

- **اللجنة الوطنية الاستشارية** (الخاصة برتبة أستاذ تعليم عال)،
- **اللجنة الوطنية لانتداب الأساتذة المحاضرين،**
- **اللجنة الوطنية لانتداب والترقية لرتبة أستاذ مساعد،**
- **اللجنة الوطنية لانتداب المساعدين.**

ب) الأساتذة المحاضرون :

بإمكانهم الترشح لعضوية لجنة واحدة من بين اللجان التالية :

- **اللجنة الوطنية لانتداب والترقية لرتبة أستاذ مساعد،**
- **اللجنة الوطنية لانتداب المساعدين.**

ج) الأساتذة المساعدون :

يمكنهم الترشح لعضوية اللجنة الوطنية لانتداب المساعدين فقط.

(2) يكون الترشح في مادة واحدة (وهي المادة التي تحصل فيها المدرس على رتبته الجامعية الحالية)

عما بأن المشاركة في اللجان الاستشارية واللجان الوطنية لانتداب أو الترقية حدّت في رتبة واحدة فقط (أي الترشح لعضوية لجنة واحدة طبقاً للفصل 40 جديد من الأمر عدد 2877 لسنة 2008 المؤرخ في 11 أوت 2008 المتعلق بتنقيح وإتمام الأمر عدد 1825 لسنة 1993 المؤرخ في 06 سبتمبر 1993 والمتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين الباحثين التابعين للجامعات).

(3) لا يمكن لأحد أن يكون عضواً في لجنة وطنية استشارية أو لجنة وطنية لانتداب أو الترقية إذا سلطت عليه عقوبة تأديبية من الدرجة الثانية. ويذوم هذا المنع أربع سنوات عما بأنه في حالة حصول عقوبة تأديبية من الدرجة الثانية خلال المدة النيابية يتم تعويض العضو بمقرر من وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

4) لا يؤخذ بعين الاعتبار :

- كل مطلب لا يصل عن طريق البريد السريع أو البريد مضمون الوصول.
- كل مطلب يقدم بعد الأجل المحدد أي بعد يوم : **الاثنين 12 مارس 2018** (الاعتماد سيكون على التاريخ المسجل من طرف مصالح البريد).
- كل ترشح مخالف للتراخيص المذكورة.

II- إضاحات خاصة بالانتخابات :

1) الناخبون :

لهم حق التصويت لتكوين اللجان الوطنية الاستشارية واللجان الوطنية للانتداب أو الترقية المدرّسون الباحثون الفارون الذين لهم الرتب التالية : أستاذ تعليم عال - أستاذ محاضر - أستاذ مساعد وذلك على النحو التالي :

- أ- الناخبون لتكوين اللجان الوطنية الاستشارية: هم مجموع أسانذة التعليم العالي في المادة المعنية.
- ب- الناخبون لتكوين اللجان الوطنية لانتداب الأساتذة المحاضرين: هم مجموع أسانذة التعليم العالي في المادة المعنية.
- ج- الناخبون لتكوين اللجان الوطنية لانتداب أو الترقية أستاذ مساعد: هم مجموع أسانذة التعليم العالي ومجموع الأساتذة المحاضرين في المادة المعنية.
- د- الناخبون لتكوين اللجان الوطنية لانتداب المساعدين: هم مجموع أسانذة التعليم العالي ومجموع الأساتذة المحاضرين ومجموع الأساتذة المساعدين في المادة المعنية.

هذا ويتجه التذكير بأن المدرسين الباحثين الموضوعون في حالة إلحاقي لهم حق المشاركة في الانتخابات.

كما تجدر الإشارة إلى أن المدرسين الباحثين المحالين على عدم المباشرة وأسانذة التعليم الثانوي الملحقون لدى التعليم العالي والمهندسو غير المنتسبين إلى رتب التعليم العالي والمدرّسون العرضيون والمعاقدون ليس لهم حق المشاركة في الانتخابات.

2) الانتخابات :

أ- لا تؤخذ نتائج الانتخابات بعين الاعتبار بالنسبة لكل مادة وفي مستوى كل رتبة إلا إذا شاركت في التصويت الأغلبية المطلقة من الناخبين بالنسبة إلى اللجنة والمادة المعنيتين بالأمر (أي ما يفوق 50 % من الناخبين) وفي صورة عدم توفر هذا النصاب القانوني، تنظم انتخابات جديدة حسب نفس الشروط في أجل 15 يوما.

وإذا لم تشارك الأغلبية المطلقة في الانتخابات الثانية يتم تعيين الأعضاء من قبل وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

ب- إن التصويت شخصي وسري ولا يجوز اعتماد التصويت عن طريق التوكيل.

هذا وتتجدر الإشارة إلى ما يلي :

- تدوم عضوية اللجان الوطنية الاستشارية واللجان الوطنية للانتداب أو الترقية سنتين متتاليتين ولا يمكن لأي مدرس عضو بهذه الهيئات الاضطلاع برئاستها أكثر من سنتين متتاليتين كما لا يمكن لأعضاء هذه الهيئات أن يمارسوا العضوية أكثر من نيايتيين (أي أكثر من أربع سنوات متتالية).
- يفقد صفة العضو باللجان الاستشارية وباللجان الوطنية للانتداب أو الترقية بالنسبة إلى الدورة المعنية كل عضو تذررت مشاركته في إحدى اجتماعات هذه اللجنة بعنوان تلك الدورة.

III- روزنامة تنظيم الانتخابات :

يتم تنظيم الانتخابات في جميع مؤسسات التعليم العالي والبحث طبقاً للروزنامة التالية :

الاجل	الإجراءات
في أجل أقصاه يوم الاثنين 5 مارس 2018	<ul style="list-style-type: none"> - تعليق أولى لقائمات الناخبين بالمؤسسة بالنسبة إلى كل مادة وكل رتبة من رتب التعليم العالي من طرف رئيس المؤسسة وفقاً للأمثلة المصاحبة. - يقتضي التأكيد على أن لا تضم قائمات الناخبين إلا المدرسين الباحثين التابعين الجامعات دون سواهم والخاضعين لأحكام الأمر عدد 1825 لسنة 1993 المؤرخ في 06 سبتمبر 1993 المشار إليه بالمرجع أعلاه.
في أجل أقصاه يوم الجمعة 9 مارس 2018	إيداع الاعتراضات والملاحظات الخاصة بقائمات الناخبين بالمؤسسة.
يوم الإثنين 12 مارس 2018	تعليق القائمات النهائية للناخبين من طرف رئيس المؤسسة بعد النظر في كل الاعتراضات والملاحظات المقدمة. وتوجيه نسخة منها في نفس اليوم إلى إدارة الامتحانات والمناظرات الجامعية.
يوم الإثنين 12 مارس 2018	آخر أجل لتوجيه مطالب الترشح عن طريق البريد السريع أو البريد مضمون الوصول إلى إدارة الامتحانات والمناظرات الجامعية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
في أجل أقصاه يوم الجمعة 30 مارس 2018	تعليق قائمات المرشحين للانتخابات التي تضبطها الوزارة بمقتضى منشور.
أيام الإثنين 16 والثلاثاء 17 والأربعاء 18 أبريل 2018	إجراء الدورة الأولى للانتخابات بالنسبة إلى كل المواد وكل اللجان الاستشارية ولجان الانتداب أو الترقية في جميع مؤسسات التعليم العالي والبحث.
أيام الأربعاء 2 والخميس 3 والجمعة 4 ماي 2018	إجراء الدورة الثانية للانتخابات بالنسبة إلى المواد واللجان التي لم يتوفّر فيها النصاب القانوني (الأغلبية المطلقة) في الانتخابات الأولى وحسب نفس الشروط وذلك عملاً بمنشور ستصدره وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في الغرض.

فالرجاء التفضل بتوزيع هذا المنشور على كافة المدرسين الباحثين التابعين للجامعات الراغبين إليكم بالنظر لمكينهم من الاطلاع عليه في الإبان مع الحرص كذلك على تعليقه بمؤسستكم.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

سليم خلبوس

